

قرار رقم (٢٨٢) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٤/٢٦

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته ،

وعلى قرار رئيس مجلس إدارة الهيئة رقم ١٥٧ بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٨ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد والتجديد وإعادة القيد والشطب في سجل الخبراء الاكتواريين وسجل خبراء التأمين الاستشاريين وسجل خبراء المعاينة وتقدير الأضرار وسجل وسطاء التأمين.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيد للمهنيين المؤرخة ٢٠١١/٤/٢١.

"قرار"

مادة أولي : يقيد أسماء وسطاء التأمين المذكورين فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة بالرقم الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

الاسم	رقم الوسيط	اسم الشركة
مها مصطفى محمد سالم	٢٧٦٥٨	حر
احمد ابراهيم محمود عبد الجواد محمد	٢٧٦٥٩	حر



٤٦٠٧٦

٣.	محمد جمال زكى حسن	٢٧٦٦٠	حر
٤.	محمد حسين محمد سليمه	٢٧٦٦١	حر
٥.	ايمان شحاته سليمان شحاته	٢٧٦٦٢	حر
٦.	عبير السيد سيد احمد السيد	٢٧٦٦٣	قناة السويس
٧.	اسامه صلاح محمد عمر حسن	٢٧٦٦٤	قناة السويس
٨.	اسامه محمود عبد الحميد خليفه	٢٧٦٦٥	NSGB/ح
٩.	ريمون حنا بطرس صالح	٢٧٦٦٦	الليانز مصر/ح
١٠.	امجد مورييس عازر شنوده	٢٧٦٦٧	الليانز مصر
١١.	احمد محمد غريب محمد ابو العنين	٢٧٦٦٨	مصر
١٢.	ايهاب محمد محمد عبد الرحيم	٢٧٦٦٩	مصر
١٣.	حسن حسن على محمد سلامه	٢٧٦٧٠	مصر
١٤.	مارى جمال زكى جرس	٢٧٦٧١	مصر

مادة ثانية : على الوسيط الالتزام بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ وتعديلاته.

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

أ.د. / عادل منير عبد الحميد
نائب رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦